مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية
Anbar University Journal Of Islamic Sciences
P. ISSN: 2071-6028 E. ISSN: 2706-8722
المجلد ١٢- العدد ٢ - حزيران ٢٠٢١ م | Volume 12- Issue 2- June 2021

كتاب هدية الناصح وحزب الفلاح الناجح في معرفة الطريق الواضح لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد الزاهد (ت٨١٩هـ) من جملة شروط وجوب الصلاة إلى نهاية جملة الأركان "دراسة وتحقيق"

١- السيد بشير فوزي حمدان
جامعة الفلوجة/كلية العلوم الإسلامية

٢- أ.م.د. نعمان سرحان عطية
جامعة الفلوجة/كلية العلوم الإسلامية

١- الإيميل:
basherfauzI1987@gmail.coom

DOI: 10.34278/aujis.2021.170760

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٠/ ٩/٢٩م
تاريخ قبول البحث للنشر: ٢٠٢٠/ ١١/٢٢م
تاريخ نشر البحث: ٢٠٢١/٦/١م

الكلمات المفتاحية:
هدية الناصح ، شهاب الدين الزاهد ، دراسة وتحقيق

©Authors, 2021, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الملخص

يهدف هذا البحث إلى إظهار مخطوط قد غاب عن أيدي الكثير من طلبة العلم، مع الأهمية الكبيرة الذي تتضمنه هذا المخطوط، كونه يعتبر من الكتب الفقهية المهمة في المذهب الشافعي، إذ كان يُعد من الكتب الأساسية لدى طلبة العلم، فقمت بدراسة هذا الكتاب دراسة تحقيقية أخرجت النص المحقق بما يتلاءم مع المنهج التحقيقي المتبع، واقتصرت على باب الصلاة لأهميته، لكونها اللبنة الأساسية للمسلم، فهي أول أمر يُسأل عنه العبد يوم القيامة.

THE BOOK OF HEDAYAH AL-NASIH AND THE SUCCESSFUL FALAH PARTY IN KNOWING THE CLEAR PATH BY SHIHAB AL-DIN ABI AL-ABBAS AHMED BIN MUHAMMAD AL-ZAHID (D. 819 AH) FROM AMONG THE CONDITIONS FOR THE OBLIGATION OF PRAYER TO THE END OF THE SENTENCE OF PILLARS ، STUDY AND INVESTIGATION

[1] Mr. Bashir Fawzi Hamdan .[2] 2 Ass. Prof. Dr. Noman Sarhan Attia

?????????????????????? ??????????

1: Email:
basherfauzI1987@gmail.coom

Abstract:

This research aims to show a manuscript that has been absent from the hands of many students of knowledge ،with the great importance that it contains ،as it is considered one of the important jurisprudence books in the Shafi'i school of thought ،as it was considered one of the basic books for students of knowledge ،so I studied this book an investigative study produced The text that is investigated in line with the investigative approach followed ، and it was limited to the chapter on prayer due to its importance ،being the basic building block of the Muslim ،as it is the first matter that the servant will be asked about on the Day of Resurrection.

DOI: 10.34278/aujis.2021.170760

Submitted:	**29 /9 /2020**
Accepted:	**22/11 /2020**
Published:	**1 /6 /2021**

Keywords:
Hedayat Al-Nasih ،Shihab Al-Din Al-Zahid ،study and investigation

©Authors, 2021, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين... أمّا بعد:

فالواجب على كل مكلف مسلم معرفة أساسيات الشريعة الإسلامية، والعمل بها، وفهم نصوصها، ومن أهم الأمور التي ينشغل بها المكلف هو معرفة الفقه الإسلامي، وأحياء تراثنا الفقهي وإخراج الكتب المندثرة والضائعة للعالم من أجلّ الأعمال، وهو جزء من إيفاء الحق الذي علينا لعلمائنا، وهذا هو سبب اختياري لهذا العنوان، ومن هذا المنطلق كان توجهي نحو دراسة كتاب يختص بالفقه الإسلامي، فقمت بأخذ جزء من المخطوط بـــ(هدية الناصح وحزب الفلاح الناجح في معرفة الطريق الواضح من جملة شروط وجوب الصلاة إلى نهاية جملة الأركان- دراسة وتحقيق-

وقد واجهتني بعض الصعوبات المتمثلة بضيق الوقت والظروف التي يمرُّ بها بلدنا العزيز من انتشار الوباء والوضع الأمني المتردي، كان حائلًا من الوصول إلى بعض المصادر التي أحتاجُها، فكانت هذه من الصعوبات التي واجهتني في إكمال هذه الرسالة.

وأمّا الدراسات السابقة، فلم يتطرق على حد علمي أي باحث في حياة الشيخ الزاهد بدراسة علمية مستقلة وهذا الأمر قد شَقّ عليّ كثيرًا فلم أجد دراسة معاصرة قد تكلمت عن حياته.

وأمّا منهجي في البحث، فقد قسمت بحثي على مبحثين: فالمبحث الأول تناولت فيه دراسة عن حياة المؤلف وقسمته إلى مطالب خمس، وأمّا المبحث الثاني فجعلته خاصًا بتحقيق النص، وفي نهاية البحث ذكرت المصادر التي اعتمدتُها في الكتابة.

وفي الختام اسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت لإتمام هذ البحث فما كان فيها من تقصير فمني ومن الشيطان، وما كان فيه من توفيق فمن الله تعالى وهو الهادي للصواب والسداد.

وصلى اللهُ وسلَّمَ على سيدنا ونبينا وحبيبنا محمدٍ الصادقِ الأمين، وعلى آله الطيبين، وصحابتهِ الغرِّ الميامين، والتابعين لهم بإحسانٍ الى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول:

القسم الدراسي

المطلب الأول:

اسمه ونسبه وكنيته ووفاته

أولًا: اسمه ونسبه:

هو الشيخ العلامة، أحمد بن محمد بن سليمان، شهاب الدين، أبو العباس القاهري الشافعي ويعرف بالزاهد، أصلُه من فاو[١] بلدة بالصعيد من الجانب الشرقي[٢].

وسبب تلقيبه بالزاهد: أنه أتاه رجل علمه الكيمياء في ليلة فعمل بها خمسة قناطير ذهبًا ثم نظر إليها، فقال: أُف للدنيا فأمر خادمه في صبيحتها أن يرميها بالخلاء وأن لا يتكلم بذلك فأصبح الناس يقولون: الزاهد[٣].

ثانيًا: كنيته: كان يكنى بأبي العباس كما هو مكتوب في بداية المخطوط[٤].

ثالثًا: وفاته:

توفي الزاهد (رحمه الله تعالى) في الرابع عشر من ربيع الأول عام (٨١٩هـ)، ودفن بجامعه بالمقس[٥]، وقيل توفى سنة (٨٢٠هـ)[٦].

---

(١) فاو: بسكون الألف والواو صحيحة معربة كلمة قبطية قرية بالصعيد شرقي النيل في البر تعرف بابن شاكر أمير من أمراء العرب وفيها دير أبي بخوم وبالصعيد أخرى يقال لها قاو بالقاف ذكرت في موضعها، يُنظر: معجم البلدان: ٢٣٤/٤.

(٢) يُنظر: إنباء الغمر بأبناء العمر: ٢٢٩/٧، الأعلام للزركلي: ٢٢٦/١.

(٣) يُنظر: الكواكب الدرية: ١٥٠/٣.

(٤) يُنظر: إنباء الغمر بأبناء العمر: ٢٢٩/٧، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ١١١/٢.

(٥) ينظر: إنباء الغمر: ٢٣٠/٧، الضوء اللامع: ١١٣/٢.

(٦) ينظر: الكواكب الدرية: ١٥٣/٣.

المطلب الثاني:
نشأته وأسرته وأولاده

نشأ بمصر على قدَمِ الصلاح والعبادة[١] في مدينته مقس[٢]، ولم تذكر لنا كتب التاريخ شيئًا عن أسرته سوى ما ذُكر عنه انه لا يبيت في بيته أصلًا، ولا يدخله إلا يوم الجمعة عقب صلاتها فيجلس عند أهله إلى العصر فيخرج منه[٣].

وقد ذكرت الكتب التي ترجمت للزاهد أن له ابنًا وحيدًا اسمه (أحمد) وعرف بابن الزاهد، ولد سنة (٨١٠هـ) بالقاهرة تقريبًا، وقد نشأ ابن الزاهد يتيمًا لوفاة والده وهو صغير، وقد تزوج، ثم حج مع أحد مريدي والده أبي عبد الله الغمري[٤]، وقام بخدمة جامع والده بالمقس أتم قيام، مع استعماله أوراد أبيه وتلاوته لما تيسر، حتى مات في يوم الاثنين رابع عشري جمادى الأولى سنة (٨٨٨هـ) وصلى عليه بعد الظهر في جامع أبيه ودفن بجوار ضريحه وكان صالحًا رحمه الله[٥].

ولم تذكر لنا المصادر التي ترجمت للشيخ الزاهد سنة ولادته ولكن استطيع القول أنه قد ولد في النصف الثاني من القرن الثامن والله أعلم.

---

(١) يُنظر: الكواكب الدرية: ١٤٨/٣.

(٢) المقس: وهي بين يدي القاهرة على النيل وكانت قبل الإسلام تسمى أُم دُنين وكان فيها حصن ومدينة قبل بناء الفسطاط وحاصرها عمرو بن العاص وقاتله أهلها قتالًا شديدًا حتى افتتحها في سنة ٢٠ للهجرة، يُنظر: معجم البلدان: ١٧٥/٥.

(٣) يُنظر: الكواكب الدرية: ١٤٨/٣.

(٤) شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن أحمد، الواسطي الغمري المحلي، ويعرف بالغَمري، الرجل الصالح، من فقهاء الشافعية، أصله من مدينة واسط، ومولده بمنية غمر (بمصر) وإليها نسبته. نشأ فقيرًا عاش من كسب يده، ودرس في جامع الأزهر. وأقام بالمحلة، وانقطع للدرس والعبادة، وكثر مريدوه، له العديد من الكتب منها (النصرة في أحكام الفطرة) و(محاسن الخصال في بيان وجوه الحلال) وغيرها، توفي سنة (٨٤٩هـ)، ينظر: نظم العقيان في أعيان الأعيان: ص١٥٧، شذرات الذهب في أخبار من ذهب: ٣٨٦/٩، ديوان الإسلام: ٣٩٢/٣، الأعلام: ٣١٥/٦.

(٥) يُنظر: الضوء اللامع: ٢٢٠/١.

المطلب الثالث:

مذهبه وتصوفه

أولًا: مذهبه:

كان الشيخ الزاهد شافعي المذهب، يدل على ذلك مؤلفاته وتصانيفه في الفقه الشافعي إذ ذكر في بداية هذا المخطوط أنه ألف ست رسائل على مذهب إمام الشافعي، وقد ذكر المناوي[١] في الكواكب الدرية أنه تفقه على مذهب الإمام الشافعي حتى وصل إلى مرتبة الإفتاء[٢].

ثانيًا: تصوفه:

جمع الشيخ الزاهد بين علم الفقه وبين علم التصوف، حتى اصبح ذا قدم راسخة فيه إذ انتهت اليه رئاسة تربية المريدين في مصر، وقد بلغ منزلة عظمى في التصوف حتى وصف بأنه جنيد عصره، ومع تصوفه وبلوغه الرتب العليا في التصوف فإنّه لم يتجاوز حدود الشرع في كلامه[٣].

ويبدو أنه قد بلغ مرتبةً رفيعةً في مراتب التصوف لم يستطع أحد من طلابه ومريديه أن يصل إليها إذ إنَّه قال في مرض موته: "إني خارج من الدنيا، وما أحد من أصحابي شرب من مشروبي"[٤] أي، لم يصلّ أي أحد من تلامذته إلى ما وصل إليه الشيخ الزاهد رحمه الله.

---

(١) هو زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهر، المشهور بالمناوي، ولد سنة (٩٥٢هـ) في القاهرة، وهو من كبار علماء الفقه والفنون في عصره، له مؤلفات كثيرة، منها: فيض القدير شرح الجامع الصغير، وشرح على تائية ابن الفارض، حاشية على شرح المنهاج للجلال المحلي، والجواهر المضيئة في الاحكام السلطانية، وغيرها، توفى سنة (١٠٣١هـ)، ينظر: فهرس الفهارس: ٥٦٠/٢، الأعلام للزركلي: ٢٠٤/٦، معجم المؤلفين: ١٦٦/١٠.

(٢) ينظر: الكواكب الدرية: ١٤٨/٣.

(٣) المصدر السابق.

(٤) الكواكب الدرية: ١٥٣/٣.

وكانت لهُ طريقة خاصة مع مريديه، حيث أنه لا يجيب احدًا إلى أخذ العهد عنه، إلاّ بعد سنةٍ يمتحن فيها صدق المريد، وكان يقول: "الطريق عزيزةٌ وأخاف أن أدخله العهد بغير صدق فيُمقت إذا خانه"[١].

المطلب الرابع:
نسبة الكتاب إلى مؤلفه ومؤلفاته وشروحها

أولًا: نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

نَسَبَ كتاب (هدية الناصح) إلى الإمام أحمد الزاهد كُل من ترجم له وذكره[٢]، وجاء اسم الكتاب على غلاف النسخ الخطية هكذا: (هدية الناصح وحزب الفلاح الناجح، وجاء في أوله: (قال فقير رحمة الواحد أبو العباس أحمد بن محمد الزاهد... وسميتها هدية الناصح وحزب الفلاح الناجح في معرفة الطريق الواضح).

ثانيًا: مؤلفاته:

كتب الشيخ الزاهد رحمه الله تعالى كتبًا عدة في الفقه والعقائد والآداب والتصوف وفي علوم أخرى وأغلب هذه المؤلفات مخطوط، وسأقتصر على بعض الكتب الفقهية وهي:

١. رسالة النور تشتمل على عقائد وفقه وتصوف في أربع مجلدات[٣]، وتوجد منها نسخة في دار الكتب بالقاهرة رقم الحفظ (٩٨٨).
٢. هداية المتعلم وعمدة المعلم فقه وتصوف في مجلد[٤]، وتوجد منها نسخة في مكتبة الأسد الوطنية رقم الحفظ (١٨٣٩٠ت٢) مذهب شافعي (١١١) مجموع.

---

(١) الكواكب الدرية: ١٥٠/٣.

(٢) كالإمام السيوطي والسخاوي رحمهما الله.

(٣) يُنظر: الضوء اللامع: ١١١/٢.

(٤) يُنظر: معجم المؤلفين: ١٠٨/٢.

٣. هدية الناصح وحزب الفلاح الناجح في معرفة الطريق الواضح، وهو كتابنا هذا.
٤. مسألة الستين من مهمات مسائل الدين وهي مشهورة بين الشافعية، ويقال لها أيضًا مقدمة الزاهد(١).
٥. مختصر أحكام المأموم والإمام، وتوجد منها نسخة في المكتبة الأزهرية رقم الحفظ (٥٧٨٨).
٦. تحفة السلاك في فضائل السواك.
٧. الفرض والسنة من تعبد الأمة، وتوجد منها نسخة في مكتبة الأوقاف العامة في الموصل، رقم الحفظ (٦/٢٢/١٠ مجموعٍ).
٨. بداية المسترشد.

ثالثًا: شروح الكتاب:

لعل مما يؤكد أيضًا أهمية كتاب (هدية الناصح) ومكانته العلمية كَثرة ما صُنف من شروح تَبسُط عباراته وتُوضح إشاراته.

ونعرض الآن لهذه الشروح مع ذِكر المصادر التي أشارت إلى هذه المُصنفات.

١- (الزهر الفائح شرح هدية الناصح) شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد السلام (ت٩٣١ه)(٢).
٢- (عمدة الرابح في معرفة الطريق الواضح شرح هدية الناصح) شمس الدين الرَّمْلِي محمد بن أحمد بن حمزة (ت١٠٠٤ه)(٣).
٣- (شرح على هدية الناصح للشيخ احمد الزاهد) للإمام زين الدين عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي (ت١٠٣١ه)(٤).

---

(١) يُنظر: الضوء اللامع: ١١١/٢، تاريخ بروكلمان: ٣٧٨/٦.
(٢) يُنظر: كشف الظنون: ٢٠٤٣/٢.
(٣) يُنظر: إيضاح المكنون للبغدادي: ١٢١/٤.
(٤) يُنظر: خلاصة الأثر للمحبي الحموي: ٤١٥/٢.

٤- (حاشية على عمدة الرابح في معرفة الطريق الواضح للرملي) شمس الدين محمد بن داود العناني ومنها نسخة

٥- (حاشية على عمدة الرابح في معرفة الطريق الواضح للرملي) لبرهان الدين إبراهيم بن محمد الإدريسي الرشيدي الشافعي المعروف بالجارم (ت بعد ١٢٧١ه) ومنها نسخة بمكتبة رشيد بمصر[١].

المطلب الخامس:
وصف نسخ المخطوط

وقفت على خمسة نسخ للكتاب، أحداهما قريبة من وفاة المؤلف، والأخريات نسخها متأخر، فيها بعض الإضافات والتصويبات، والفروق بين النسخ قليل.

وفيما يأتي بيانات النسخ المعتمدة في التحقيق:

أ- النسخة أ:

وقد اعتمدت هذه النسخة وهي أقرب لوفاة المؤلف ورمزت لها بالنسخة (أ)، وعائدية المخطوطة: مكتبة برلين، ضمن مجموع (١١٠ – ١٤١) برقم (Sprenger ٨٧٢)، وعدد الأسطر: ١٧ سطراً، وأما معدل عدد الكلمات في السطر: فهي ١١ كلمة، وتاريخ النسخ: (٨٦٠هـ)، واسم ناسخ المخطوط محمد بن محمد بن أحمد بن محمد الفقاعي الرفاعي الشهير بالعجمي، وعدد اللوحات: ٣٢ لوحة، وهي نسخة جيدة خطها نسخ، وقد ميز كلمة (جملة) بخط أسود عريض.

ب- النسخة ب:

عائدية المخطوطة: المكتبة الوطنية الفرنسية في باريس، ضمن مجموع (١٠- ٣٧) برقم (arabe ٦٦٥)، وعدد الأسطر: ١٥ سطراً، ومعدل عدد الكلمات في السطر: ١١ كلمة، وتاريخ النسخ: (١٠٠٣ ه)، واسم الناسخ: محمد بن حسن،

(١) يُنظر: معجم التاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم: ٧٧/١.

وعدد اللوحات: ٢٨ لوحة، وهي نسخة جيدة خطها نسخ، وقد ميز كلمة (جملة) بخط أسود عريض.

ج- النسخة ج:

عائدية المخطوطة تعود إلى مكتبة الحرم المكي في مكة المكرمة، رقم المخطوط (١٧٢٥)، وعدد الأسطر: ٧ سطراً، ومعدل عدد الكلمات في السطر ٥ كلمة، وتاريخ النسخ: (١٢٧٩ه)، واسم الناسخ: يوسف أبو سيد أحمد المشهور بسلطان الشافعي، وعدد اللوحات: ١٣٩ لوحة، وهي نسخة حسنة بخط التعليق، وهي محركة، وميز كلمة (جملة) بخط أحمر.

د- النسخة د:

تعود المخطوطة إلى مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض، رقم المخطوط (٥٣٥)، وعدد الأسطر: ١٧ سطراً، ومعدل عدد الكلمات في السطر ٩ كلمة، ولا يوجد تاريخ النسخ، وكذا اسم الناسخ، وعدد اللوحات: ٣٨ لوحة، وهي نسخة حسنة بخط النسخ، وميز كلمة (جملة) بخط أحمر.

ه- النسخة ه:

عائدية المخطوطة: مكتبة الظاهرية في دمشق ضمن مجموع (٢٩ – ٤٣)، رقم المخطوط (٢٣٥٢٩٣)، وعدد الأسطر: ٢٧ سطراً، ومعدل عدد الكلمات في السطر ١٣ كلمة، ولا يوجد تاريخ النسخ ولا اسم الناسخ، وعدد اللوحات: ١٥ لوحة، وهي نسخة غير جيدة فيها طمس كثير.

في الصفحات الآتية نماذج من نسخ المخطوط الخمس التي تم اعتمادها في التحقيق.

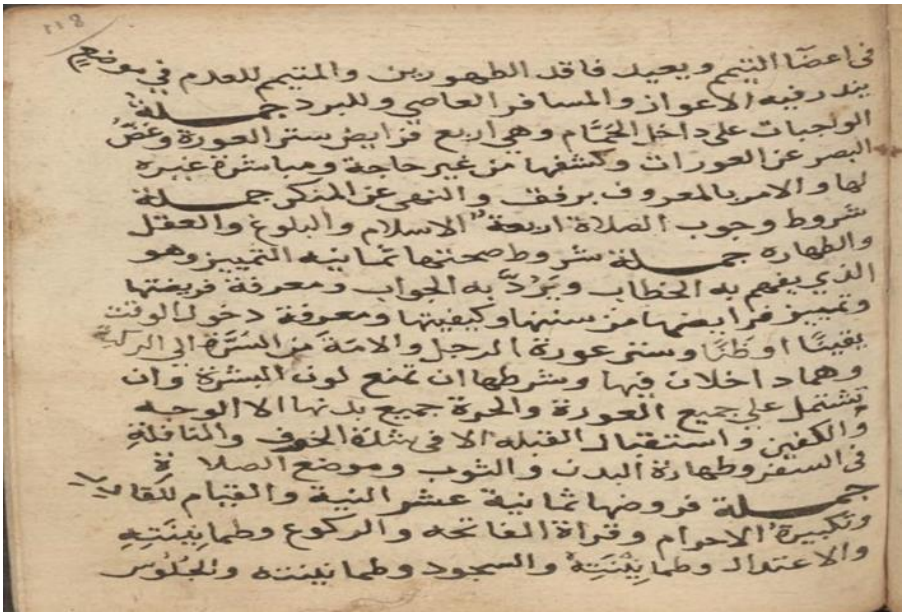

اللوحة الأولى من النسخة (أ)

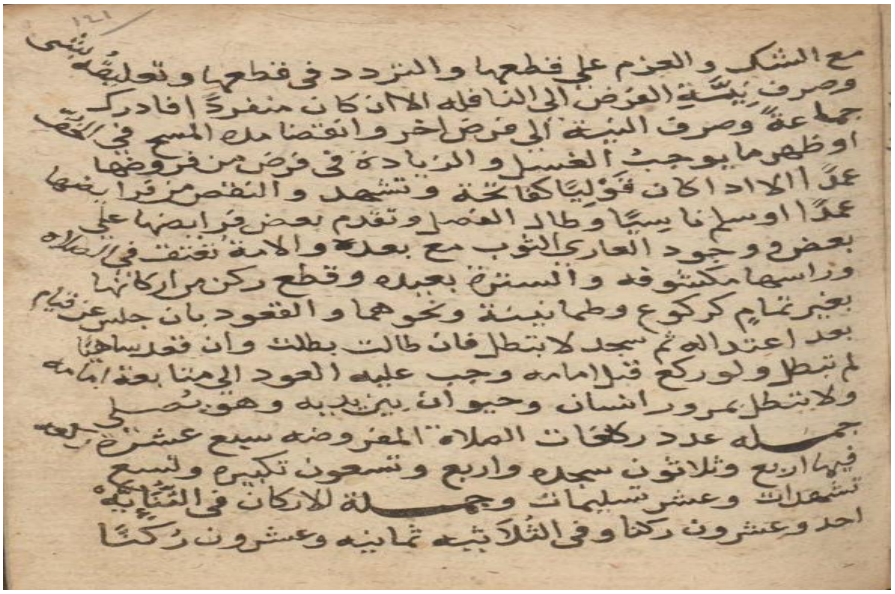

اللوحة الأخيرة من النسخة (أ)

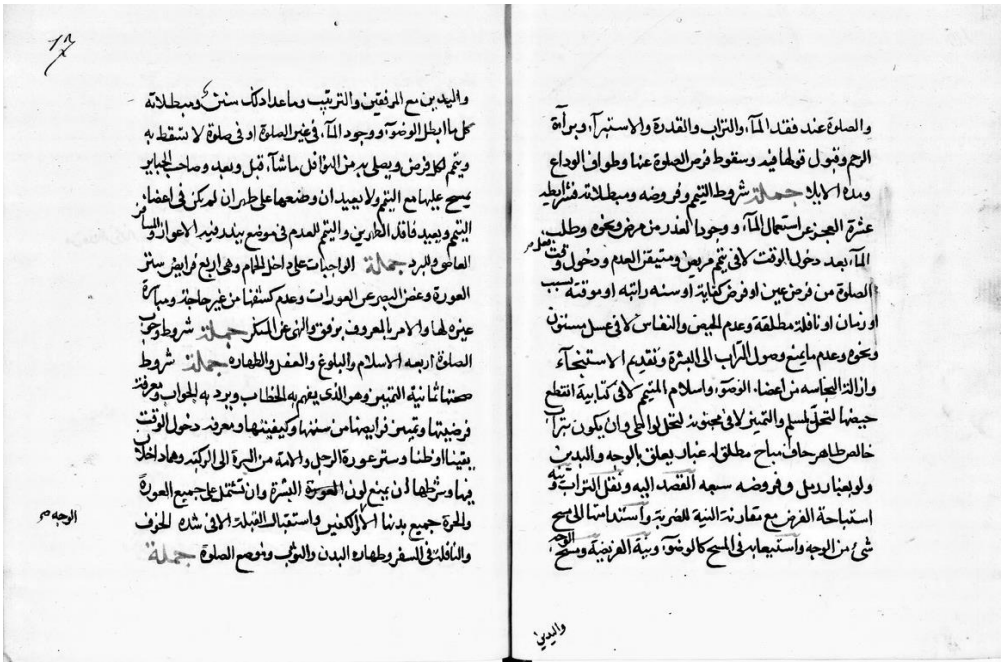

والصلوة عند فقد الماء والتراب والقدرة والاستباح، وبرأة الرحم وقبول قولها فيه وسقوط فرض الصلوة عنها وطواف الوداع ومدة الايلاء جملة شروط التيمم وفروضه ومبطلاته فمن ابطله عشرة العجز عن استعمال الماء، وجودا لعذر من مرض ونحوه وطلب الماء بعد دخول الوقت كالمتيمم مريض ومتيقن العدم ودخول وقت الصلوة من فرض معين او فرض كفاية او سنة راتبة او موقتة بسبب او زمان او نافلة مطلقة وعدم المبيح والنقاض كالمتيمم لاجل مسنون ونحوه وعدم ما منع وصول التراب الى البشرة وتقديم الاستنجاء وازالة النجاسة من اعضاء الوضوء واسلام المتيمم لاجل كتابية انقطع حيضها لتحل لمسلم والتمييز لاجل مجنونة لتحل لولي ان يكون تراب خالصا طاهرا حلالا مباحا مطلقا له غبار يعلق بالوجه واليدين ولو بغبار ريح وفروضه سبعة القصد اليه ونقل التراب اليه واستباحة الفرض مع مقارنة النية الفرضية واستدامتها الى مسح شئ من الوجه واستيعابه في المسح كالوضوء ونية الفريضة ومسح الوجه

والمسح على الخفين والتوقيت والترتيب وما عدا ذلك سنن ومبطلاته كل ما ابطل الوضوء ووجود الماء في غير الصلوة او في صلوة لا تسقط به ويتيمم لكل فرض ويصلي به من النوافل ما شاء قبل وبعده وصاحب الجبائر يمسح عليها مع التيمم ولا يعيد ان وضعها على طهر ان لم يكن في اعضاء التيمم ويعيد فاقد الطهورين والتيمم العدم في موضع يندر فيه الاعواز كالعاصي بالسفر والبرد جملة الواجبات على داخل الحمام وهي اربع غض البصر عن العورات وعدم كشفها من غير حاجة وصيانة عين غيره لها والامر بالمعروف بوفوق والنهي عن المنكر جملة شروط وجوب الصلوة اربعة الاسلام والبلوغ والعقل والطهارة جملة شروط صحتها ثمانية التمييز وهو الذي يفهم به الخطاب ويرد به الجواب ومعرفة فرضيتها وتمييز فرايضها من سننها وكيفيتها ومعرفة دخول الوقت يقينا او ظنا وستر عورة الرجل والامة من البرة الى الركبة وهما داخلان فيها وستر لها الذي يبين لون العورة البشرة وان تشتمل على جميع العورة والحرة جميع بدنها الا الكفين واستقبال القبلة الا في شدة الخوف والنافلة في السفر وطهارة البدن والثوب ومواضع الصلوة جملة

الوجه ٢

واليدين

لوحة من النسخة (ب)

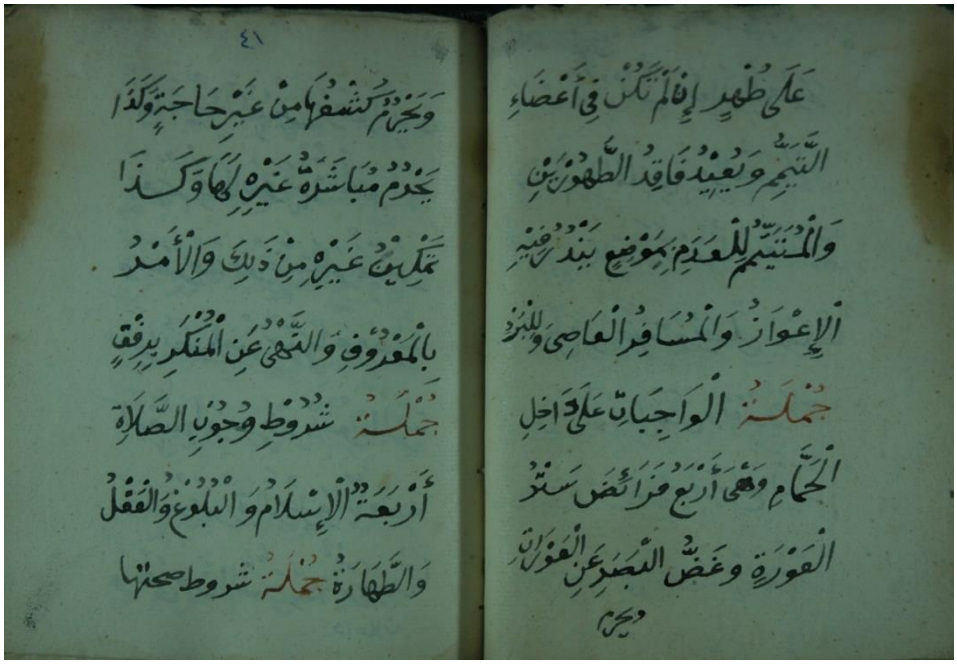

٤١

على ظهر إن لم تكن في أعضاء
التيمم ويعيد فاقد الطهورين
والمتيمم للعدم بموضع يندر فيه
الإعواز والمسافر العاصي والبرد
جملة الواجبات على داخل
الحمام وهي أربع غض البصر عن العورات
العورة وغض البصر عن

ويحرم

ويحرم كشفها من غير حاجة وكذا
يحرم مباشرة غيره لها وكذا
تمكين غيره من ذلك والأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر برفق
جملة شروط وجوب الصلاة
أربعة الإسلام والبلوغ والعقل
والطهارة جملة شروط صحتها

لوحة من النسخة (ج)

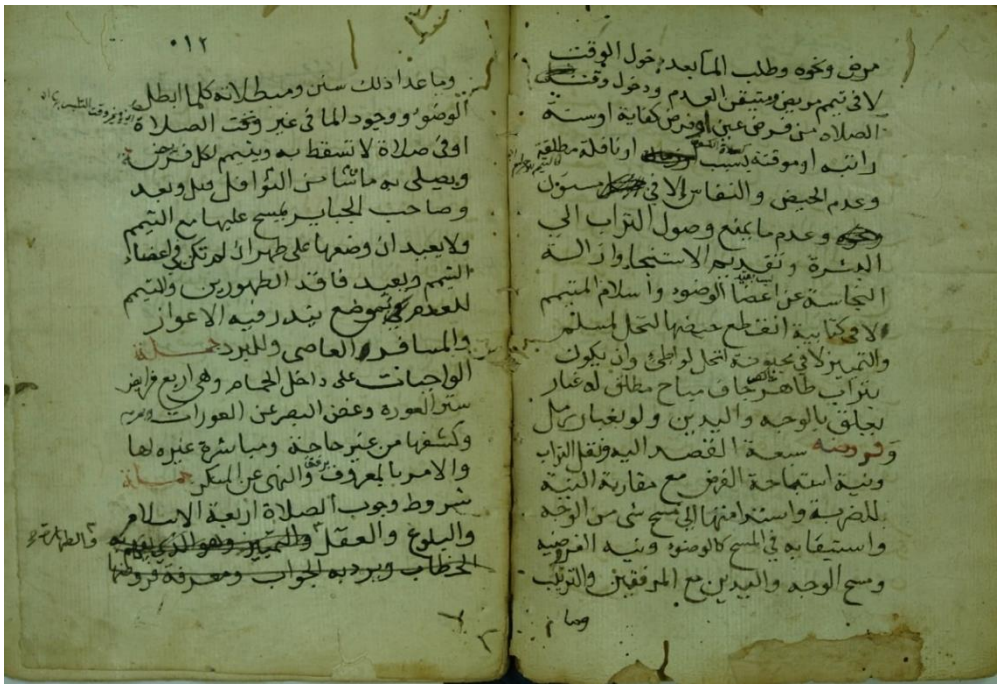

لوحة من النسخة (د)

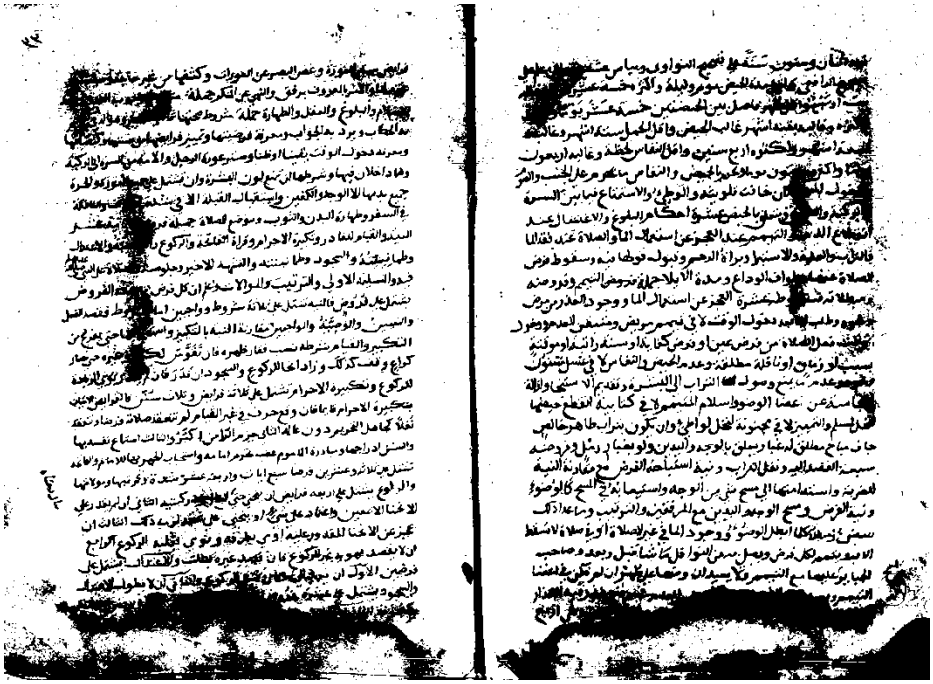

لوحة من النسخة (ه)

المبحث الثاني:

النص المحقق

شروط وجوب الصلاة:

جُمْلةُ شُرُوطِ وُجوبِ الصَّلاةِ أربعةٌ: الإسْلامُ(١)، والبُلوغُ، والعَقلُ(٢)، والطَّهارةُ(٣).

شروط صحة الصلاة:

جُمْلةُ شُرُوطِ صِحَّتِها ثمَانِيةٌ:

التَّمْيِيزُ(٤): وهوَ الّذِي يُفْهَمُ بِه(٥) الخِطابُ ويُرِدُ بِه(٦) الجَوابُ، ومَعرِفةُ فَرِيضَتَها(٧)، وتَمييْزُ فَرائِضِها مِن سُنَنِها، وكَيفِيَّتها(٨)، ومَعرِفةُ دُخولِ الوَقْتِ(٩) يَقِينًا أو ظَنًّا(١٠)،

---

(١) دل على شرط الإسلام قوله ﷺ لمعاذ بن جبل ﷺ عندما أرسله إلى اليمن، فقال له: (ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوه لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة...)، أخرجه البخاري في صحيحه: باب وجوب الزكاة، ٥٠٥/٢ برقم: (١٣٣١).

(٢) دلّ على شرط البلوغ والعقل قوله ﷺ: ((رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يشب، وعن المعتوه حتى يعقل)). أخرجه الترمذي في سننه: باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد، ٨٤/٣ برقم: (١٤٢٣)، قال الترمذي: حسن غريب.

(٣) لقوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾ سورة المائدة: من الآية: (٦). ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي: (٩/٢)، ومتن الغاية والتقريب: ص٨.

(٤) لقوله ﷺ: ((رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يشب، وعن المعتوه حتى يعقل)). تقدم تخريجه.

(٥) (به) سقط من: (ج).

(٦) (به) سقط من: (ج، د).

(٧) في (ب، ج): فرضيتها.

(٨) في (ج، د): ومعرفة كيفتها.

(٩) لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ سورة النساء: من الآية: (١٠٣).

(١٠) (يقينًا او ظنًا) سقط من: (ج).

وستَرُ عَورةِ الرَّجُلِ والأمَةِ[١] مِن السُّرّةِ إلى الرُّكبةِ، وهُما داخِلانِ فِيها[٢]، وشرُطَها أنْ تمْنَعَ[٣] لَونَ[٤] البَشرةِ، وأنْ تَشْتَمِلَ عَلَى جَمِيْعِ العَورةِ، والحُرةُ[٥] جَميعُ بَدَنِها إلّا إلّا الوَجهِ والكَفَّينِ، واسْتِقبالُ القِبْلةِ إلا في[٦] شِدّةِ الخَوْفِ[٧]، والنّافِلةِ في السَّفَرِ[٨]، وطَهارةُ البَدَنِ[٩]، والثَّوبِ[١٠]، ومَوضِعِ الصّلاةِ[١١].

فروض الصلاة:

جُملةُ فُرُوضِها ثَمانِيةَ عَشرَ:

النِّيّةُ[١٢]، والقِيامُ للقادِرِ، وتكبِيرةُ الإحرامِ، وقِراءةُ الفاتِحةِ، والرُّكُوعُ وطُمَأنِيْنتُهُ، والاعتِدالُ وطُمَأنِيْنتُهُ، والسُّجُودُ وطُمَأنِيْنتُهُ، والجُلُوسُ [ب/١١٨] بَينَ السَّجْدَتَينِ

---

(١) (وهي) زائدة في: (ج).

(٢) لما روي عن ابن عباس م، أن رسول الله ﷺ مرّ برجل وقد كُشف فخذه، فقال له ﷺ: ((غط فخذك، فإن فخذ الرجل من عورته))، مسند الإمام أحمد، باب: مسند سيدنا عبد الله بن عباس م، برقم: (٢٤٩٣)، (٢٩٥/٤)، قال شعيب الأرنؤوط: حديث حسن.

(٣) في (ب): يمنع.

(٤) (لون) سقط من: (ج).

(٥) في (ج): وعورة الحرة.

(٦) (صلاة) زائدة في: (ج).

(٧) لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ سورة البقرة: من الآية: (٢٣٩).

(٨) لما روي عن جابر ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته حيث توجهت فإذا أراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة. أخرجه البخاري في صحيحه: باب: التوجه نحو القبلة حيث كان، ١٥٦/١ برقم: (٣٩١).

(٩) لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ سورة المائدة: من الآية: (٦).

(١٠) في (د): وطهارة الثوب والبدن.

(١١) ينظر: اللباب في الفقه الشافعي: ص٩٥، الحاوي الكبير: ٢٣٢/٢، التدريب في الفقه الشافعي: ١٦٧/١.

(١٢) لقوله ﷺ: ((إنما الأعمال بالنيات...))، أخرجه البخاري في صحيحه: باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ٣/١ برقم: (١).

وطُمَأنِيْنَتُهُ[١]، والتَّشَهُّدُ الأخِيرُ، وجُلُوسهُ، والصّلاةُ عَلَى النَّبيِّ ﷺ فيه، والتَّسْلِيمةُ الأُوْلَى، والتَّرتِيبُ، والمُوالاةُ[٢].

واعلَمْ أنّ كُلَّ فَرضٍ مِن هَذِهِ الفُرُوضِ يَشْتَمِلُ عَلَى فُرُوضٍ:

فالنِّيةُ: تَشْتَمِلُ عَلَى ثَلاثةِ شُرُوطٍ، وواجِبَيْنِ؛ أمّا الشُرُوطُ فقَصدُ الفِعلِ، والتَّعيينُ، و[٣] الفَرضِيّةِ، والواجِبينِ[٤] مُقارَنةُ النِّيّةِ بالتَّكْبِيرِ[٥]، واسْتِصحابُها حتّى يَفْرُغَ مِن التَّكْبِيرِ[٦].

والقِيامُ[٧]: شَرطُهُ نَصبُ فَقارِ ظَهرِهِ [٨]، فإنْ تَقوَّسَ ظَهرُهُ لكِبَرٍ، أو غيرِهِ[٩] حتّى صارَ كالراكِعِ[١٠] وَقَفَ كذَلِكَ، وزادَ انْحِناءً للرُّكُوعِ[١١] وللسُّجودِ[١٢] إن قَدَرَ، فَانْ لمْ يقدر نَوى الزيادةَ للركوعِ[١٣].

وتكْبِيرةُ الإحرامِ: تَشتَمِلُ عَلَى ثَلاثةُ فَرائِضَ، وثَلاثُ سُنَنٍ:

فالفرائضُ:

الإتيانُ بتكبيرةِ الإحرامِ قائمًا، فإنْ وَقَعَ حرفٌ في غَيرِ القِيامِ لمْ تَنْعَقِدْ صَلاتُهُ فَرضًا، وتَنْعَقِدْ نَفْلًا لجاهِلِ التَّحرِيمِ دُونَ عالمِهِ.

---

(١) (والجلوس بين السجدتين وطمأنينته) سقط من: (ه).

(٢) ينظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي: ١/١٥٥، عمدة السالك وعدة الناسك: ص٥٨.

(٣) (نية المكلف) زائدة في: (ج).

(٤) في (ج): الواجبان.

(٥) في (ج): للتكبير.

(٦) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين: ١/٣٦٥.

(٧) (الذي) زائدة في: (ج).

(٨) في (ب): الظهر.

(٩) في (ج): او نحوه.

(١٠) في (ب، ج، د، ه): كراكع.

(١١) في (ب): الركوع.

(١٢) في (ب، ج، ه): والسجود، (وللسجود) سقط من: (د).

(١٣) ينظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي: ١/١٩١، روضة الطالبين وعمدة المفتين: ١/٢٣٢.

الثَاني[١]: جَزمُ الراءِ مِن أكبرِ.

الثالثُ[٢]: إسماعُ نَفسهِ بِها[٣].

والسُّنَنُ:

إدراجُها، ومُبادَرةُ المأمُومِ بها[٤] عَقِبَ تَحرِم[٥] إمامِهِ، واسْتِحبابُ الجَهْرِ بها للإمامِ[٦].

للإمامِ[٦].

والفاتحةُ: تَشتَمِلُ عَلَى ثَلاثةِ وعشرينَ فَرضًا[٧]، سَبعُ آياتٍ[٨]، وأربَعةَ عَشرَ شَدّةً[٩]، وتَرتِيبُها، ومُوالاتُها[١٠] [أ/١١٩].

والرُّكوعُ يَشتَمِلُ عَلَى أربَعةَ[١١] **فرائِضَ:**

أنْ يَنْحَنيَ حتّى تَنالَ راحَتَاهُ رُكْبَتَيهِ.

الثّاني: إنْ لمْ يَقْدِر[١٢] عَلَى الانْحِناءِ إلا بمُعِينٍ واعتِمادٍ[١٣] عَلَى شَيءٍ، أو يَنْحنِيَ عَلَى شِقِّهِ لَزِمهُ ذَلِكَ.

---

(١) في (ب، ج، د): والثاني.

(٢) في (ب، ج، د): والثالث.

(٣) ينظر: المجموع شرح المهذب: ٢٩٥/٣.

(٤) (بها) سقط من: (هـ).

(٥) (تحرم) سقط من: (ب).

(٦) ينظر: المجموع شرح المهذب: ٢٩٥/٣.

(٧) (قراءة كل آياتها) زائدة في: (ج).

(٨) (ومراعاة تشديداتها) سقط من: (ج).

(٩) في (ج): اربع عشرة شدة.

(١٠) (وعدم ابدال حرف بحرف وقرأتها بالعربية وعدم اللحن وعدم القراءة بالشاذ وعدم الصارف وإسماعه نفسه وايقاعها بعد القيام الواجب) زائدة في: (ج)، ينظر المسألة: المجموع شرح المهذب: ٣٩٢/٣.

(١١) في (ب، ج): اربع.

(١٢) في (ج): ان لا يقدر.

(١٣) في (ج، د): او اعتماد.

الثّالِثُ: إنْ عَجَزَ عَن الانْحِناءِ المقْدُورِ عَليهِ أوْمَأ[١] بطَرفِهِ، ونَوى بقَلْبِهِ الرُّكُوعَ[٢].

الرّابعُ: أنْ لا يَقْصِدَ بِهُوِيّهِ غيرَ الرُّكوعِ، فإنْ قَصَدَ غَيْرَهُ بطَلَتْ[٣].

والاعتِدالُ يَشتَمِلُ عَلَى فَرضَينِ:

الأوَّلُ: أنْ يَعودَ[٤] إلى ما كان[٥] قَبلَ الرُّكُوعِ.

الثّاني: أنْ لا يُطوّلَ الاعتدالَ[٦].

والسُّجُودُ يَشتَمِلُ عَلَى عَشرَةِ فُروض[٧].

الأول: أنْ يُباشِرَ[٨] مُصلَّاهُ ببَعضِ جَبهَتِهِ مَكشُوفةً.

[**الثّاني**: أنْ يتحامَلَ عَلَيها عَلَى موضع السُّجُودِ بِثقَلِ رأسِهِ أو عُنُقِهِ][٩] حتّى تَسْتَقِرَّ[١٠] جَبْهتُهُ، وتَرفعَ[١١] أسافِلُهُ عَلَى أعاليهِ، ولا يَكفِي[١٢] إمْساسُ جَبْهتِهِ مِن غَيرِ تَحامُلٍ؛ فإنْ تَعذَّرت الهيْئةُ المَطلُوبةُ لمرَضٍ أو غَيرِهِ[١٣] لم يَجِبْ وَضعُ وِسادةٍ ليَضَعَ جَبْهتهُ

---

(١) أومأ: مطلق الإشارة سواء أكانت باليد أو العين أو بالرأس، ينظر: العين: ٤٣٢/٨، لسان العرب: ٤٣٧/٤.

(٢) في (ب): للركوع.

(٣) ينظر: عمدة السالك وعدة الناسك: ص٥٠.

(٤) في (ه): يعد.

(٥) (عليه) زائدة في: (ج).

(٦) ينظر: عمدة السالك وعدة الناسك: ص٥١.

(٧) في (ج): شروط.

(٨) في (ب): يناشر.

(٩) ما بين المعقوفتين سقط من: (أ ، ه)، وما أثبته من: (ج، د)، في: (ب) (الثاني ان يتحامل بها على موضع السجود بثقل رأسه وعقبه).

(١٠) من (الاول) الى (تستقر) طمس في: (هـ).

(١١) في (د، ه): وترتفع.

(١٢) (على الصحيح) زائدة في: (ب).

(١٣) في (ب، ج): وغيره.

عَلَيها؛ بلْ يجبُ خَفْضُ القَدرِ الممْكِنِ مِن غَيرِ وَضْعِ الجبْهةِ عَلَى شَيءٍ، ولو عَجَزَ عَن وَضْعِها عَلَى الأرضِ وقَدَرَ عَلَى وَضعِها عَلَى وِسادةٍ مَعَ التّنْكِيسِ لَزِمهُ ذَلِكَ بلا خِلافٍ.

الثّالِثُ والرّابعُ والخامِسُ والسّادِسُ والسّابِعُ والثّامِنُ: وَضعُ اليَدَينِ والرُّكْبَتَيْنِ والقَدَمَينِ عَلَى مَوْضِعِ السُّجودِ(١)، ولا يَجِبُ وَضْعُ الأنْفِ عَلَى الأرضِ، لكِنْ يُستَحَبُّ(٢)، والواجِبُ في وَضْعِ اليَدَينِ والرُّكبَتَينِ والقَدَمينِ جُزْءٌ مِن كُلٍّ مِنْها(٣)، والاعتِبارُ(٤) في في اليَدَينِ بباطِنِ الكَفِّ(٥)، وَفي(٦) الرِّجلَينِ ببُطُونِ(٧) الأصابِعِ [ب/١١٩]، ولا يَجِبُ يَجِبُ كَشفُ(٨) اليَدَينِ والرُّكْبَتَينِ والقَدَمينِ عِنْدَ الوَضعِ(٩)، لكِنْ يُستَحَبُّ كَشفُ القَدَمينِ القَدَمينِ واليَدَينِ(١٠) فقطْ.

التّاسِعُ: أنْ لا يَقْصِدَ بهوِيِّهِ غيرَ السُّجودِ؛ فلَو سَقَطَ إلى الأرضِ مِن الاعتِدالِ مِن غَيرِ قَصدِ الهوِيِّ لم يُحسَب(١١)، ووَجَبَ العَودُ إلى الاعتِدالِ ويَسجُدُ مِنهُ.

---

(١) لقوله ﷺ: ((أمرت أن أسجد على سبعة أعظم على الجبهة – وأشار ﷺ بيده على أنفه – واليدين والركبتين وأطراف القدمين ولا نكفت الثياب والشعر))، أخرجه البخاري في صحيحه: باب: السجود على الأنف، ١/٢٨٠ برقم: (٧٧٩).

(٢) (وضعه) زائدة في: (د).

(٣) في (د، ه): منهما.

(٤) في (ب): والاعتماد.

(٥) في (ج): وفي كل من اليدين.

(٦) (كل من) زائدة في: (ج).

(٧) في (ب): بباطن.

(٨) (باطن) زائدة في: (ج).

(٩) (عند الوضع) سقط من: (هـ).

(١٠) في (ج، د): اليدين والقدمين.

(١١) في (ب): يجز.

العاشِرُ: أنْ لا يَسْجُدَ علَى[١] مُتَّصِلٍ بهِ، ككُمِّهِ[٢]، وعِمامَتِهِ، ورِدائِهِ؛ إنْ تَحرَّكَ بحَرَكَتِهِ بحَرَكَتِهِ في قيامِهِ وقُعودِهِ[٣].

والجُلوسُ بَينَ السَّجدَتينِ يَشْتَملُ عَلَى فَرضَينِ:

الأوَّلُ: أنْ لا يَقْصِدَ برَفعِهِ شَيئًا آخرَ غَيرَ السُجودِ[٤].

الثّاني: أنْ لا[٥] يُطوِّلَهُ[٦] علَى ما قَبلَهُ[٧].

وأمّا الطمأنِينَةُ: في الرُّكوعِ والاعتِدالِ، والسُّجودِ، والجلوسِ[٨] بينَ السَّجدتينِ قائمًا، وقاعِدًا، ومُضْطجِعًا، ومُومئًا[٩] فأقلُّها سُكُونُ حَركةِ أعضائِهِ، وأكْمَلُها الزِّيادةُ[١٠] فِيْها[١١] بما وَرَدَ فيها[١٢] مِن[١٣] ((سُبْحانَ رَبِّي العَظيْمِ)) في الرُّكوعِ ثَلاثًا، و((سُبحانَ

---

(١) (شيء) زائدة في: (ج).

(٢) كُمِّهِ: هو كل ما يتغطى به ويصلح أن يكون غلافًا له، كردان اليدين في الثوبِ، وغطاء الرأس، ينظر: لسان العرب: ٥٢٦/١٢.

(٣) في (ج): او قعوده، ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي: ٢١٥/٢، المجموع شرح المهذب: المهذب: ٤٢١/٣.

(٤) في (ج، د): الجلوس.

(٥) (يقصد) زائدة في: (ب).

(٦) في (ب): تطويله.

(٧) ينظر: الشرح الكبير: ٤٧٩/٣.

(٨) في (ج): وفي الاعتدال وفي السجود وفي الجلوس.

(٩) ينظر: الحاوي الكبير: ١١٩/٢، بحر المذهب: ص٢١٧٠.

(١٠) (الزيادة) سقط من: (ب).

(١١) (بالإتيان) زائدة في: (د).

(١٢) (فيها) سقط من: (د).

(١٣) (قول) زائدة في: (ج).

رَبِّيَ الأعلى)) في سُجودِهِ[١] ثَلاثًا[٢]، و((رَبِّ[٣] اغفِر لي، وارحَمنِي، وأجْبُرني، وارفَعْني، وارزُقْني، واهْدِني، وعافِني)) بينَ السَّجدَتينِ[٤].

ولَيحذَر[٥] مِن تَركِ الطُّمأنِيْنةِ في جَميْعِ الصَّلاةِ سيّما[٦] عِنْدَ اعتِدالِهِ[٧] وبَينَ سَجْدَتَيهِ، سَجْدَتَيهِ، ففِي [أ/١٢٠] الحَدِيثِ أنّ النبي ﷺ ((رأى رجُلًا لا يُقيم صُلبَه في رُكوعِهِ ولا في سجَودِهِ، فقالَ لَهُ مُنذُ[٨] كمْ صليَّتَ هَذِهِ الصَلاةَ[٩] ؟ فَقَالَ[١٠] مُنذُ عِشريّنَ سَنَةً، قَال[١١] مَا صَلَيَّتَ ولو مُتَّ مُتَّ عَلَى غَير الفطِرة التي فُطِر اللهُ عَليّها مُحمدًا ﷺ))[١٢].

---

(١) (في السجود) سقط من: (د).

(٢) في (ب): وفي السجود سبحان ربي الاعلى ثلثًا.

(٣) في (ج): ومن قول رب.

(٤) كما جاء عن ابن عباس ﷺ قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي فقال: فرأيته قال في ركوعه: ((سبحان ربي العظيم))، ثم رفع رأسه، فحمد الله ما شاء أن يحمده، قال: ثم سجد، قال: فكان يقول في سجوده: ((سبحان ربي الأعلى)) قال: ثم رفع رأسه، قال: فكان يقول فيما بين السجدتين: ((رب اغفر لي، وارحمني، واجبرني، وارفعني، وارزقني، واهدني))، أخرجه أحمد في سننه: باب: مسند عبد الله بن عباس، ٤٥٩/٥ برقم: (٣٥١٤)، قال شعَيب الأرنؤوط: حديث حسن.

(٥) في (ب، ه): وليحذ العبد، في (ج، د): وليحذر المصلي.

(٦) (سيما) سقط من: (ج).

(٧) (وجلوسه) زائدة في: (ج).

(٨) في (ب): من، في (ج): مذ.

(٩) (هذه الصلاة) سقط من: (ج).

(١٠) في (د): قال.

(١١) في (ب): فقال، في (ج، د): عليه السلام.

(١٢) أخرجه البخاري في صحيحه بلفظ: ((رأى حذيفة رجلًا لا يتم الركوع ولا السجود قال ما صليت ولو مُتَّ مُتَّ على غير الفطرة التي فطر الله محمد ﷺ))، باب إذا لم يتم الركوع، ٢٧٣/١ برقم (٧٥٨).

وفيهِ أيْضًا: ((لا تُجزِيّءُ صَلاةُ الرّجلِ حتّى يُقِيمَ[١] ظَهرَهُ في[٢] الرُّكوعِ والسُّجُودِ))[٣].

وفيهِ أيْضًا: ((لا تُجزِيءُ[٤] صَلاةٌ حتّى يُقيمَ الرَّجُلُ فيْها صُلبَهُ في الرُّكوعِ والسُّجودِ[٥]))[٦].

وفيهِ أيْضًا: ((لا يَنظُرُ الله إلى صلاةِ عَبدٍ لا يُقيمُ فيها صُلْبَهُ[٧] في[٨] الرُّكوعِ والسُّجودِ))[٩].

وفيهِ أيْضًا: ((أسْوءُ النّاسِ سَرِقةً من[١٠] يَسرِقُ[١١] صَلاتِهِ، قالوا كَيفَ يَسرِقُها ؟ قالَ: لا يُتمُّ ركُوعَها ولا سُجودَها))[١٢].

---

(١) في (ب): يقم.

(٢) في (ب): من.

(٣) أخرجه الترمذي بلفظ: ((لا تجزئ صلاة لا يقيم فيها الرجل، يعني، صلبه في الركوع والسجود))، أبواب الصلاة، باب: ما جاء فيمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود، ٣٥١/١ برقم: (٢٦٥)، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٤) في (ب): تجوز.

(٥) (في الركوع والسجود) سقط من: (ب).

(٦) تقدم تخريجه في الحديث السابق.

(٧) في (ب): ظهره.

(٨) في (د): بين.

(٩) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، باب: مسند ابي هريرة ﷺ، ٤٦٦/١٦ برقم: (١٠٧٩٩)، قال شعيب الأرنؤوط: حديث حسن.

(١٠) في (ب، ج، د): الذي.

(١١) (من) زائدة في: (ب، ج، د).

(١٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده بلفظ ((إن أسوأ الناس)) باب: مسند أبي سعيد الخدري ﷺ، ٩٠/١٨ برقم (١١٥٣٢) قال شعيب الأرنؤوط: حديث حسن.

والواجبُ في التَّشهُّدِ خَمسُ كَلماتٍ:[١] التّحِياتُ لله السَلامٌ[٢] عَليكَ أيُّها النّبيُّ ورحمةُ الله وبَركاتُهُ السلامٌ[٣] عليْنا وعَلَى عِبادِ الله الصّالحيْن، أشْهَدُ أنْ لا الَهَ إلّا الله وأشهَدُ أنّ محمّدًا رَسُولَ الله اللهمَّ صلِّ عَلَى مُحمّدٍ[٤]، وأكْملهُ: التّحيّاتُ المُبارَكاتُ، الصّلَواتُ[٥] الطَّـيِّباتُ لله، السَّلامُ عَليكَ أيُّها النَّبيُّ ورَحمةُ الله وبَركاتُهُ، السَّلامُ عَلَينا وعَلَى عِبادِ الله الصّالحِينَ، أشْهدُ أنْ لا إلَهَ إلّا الله، وأشْهدُ أنّ مُحمّدًا رَسولُ الله[٦]، اللهمَّ صَلِّ عَلَى مُحمَّدٍ، وعَلَى آلِ مُحمَّدٍ[٧]، كما صلَّيْتَ عَلَى إبْراهِيْمَ، وعَلَى آلِ إبْراهِيمَ في العالمِينَ [ب/١٢٠] إنّكَ حَمِيدٌ مَجيْدٌ، اللهمَّ[٨] بارِك[٩] عَلَى مُحمَّدٍ، وعَلَى آلِ مُحمَّدٍ، كما بارَكْتَ عَلَى إبْراهِيمَ، وآلِ[١٠] إبْراهِيْمَ، في العالمِينَ إنّكَ حَمِيْدٌ مَجِيدٌ[١١].

السّابعَ عَشرَ: التّرتِيبُ؛ إلا في النِّـيّةِ وتكْبِيرةِ الإحرامِ فإنّه لا ترتيبَ بينّهمُا[١٢].

---

(١) (وهي) زائدة في: (ج).
(٢) في (ب، ج، د): سلام.
(٣) في (ب، ج، د): سلام.
(٤) (وعلى ال محمد) زائدة في: (ب، د)، ينظر المسألة: الحاوي الكبير: ١٥٦/٢.
(٥) في (ب): والصلوات، في (ج) الصلوات، من (أن) إلى (الصلوات) طمس في: (ه).
(٦) في (ب): محمد عبده ورسوله، أخرجه مسلم في صحيحه: باب: التشهد في الصلاة، ٣٠٢/١ برقم: (٤٠٣).
(٧) من (اللهم) إلى (محمد) طمس في: (هـ).
(٨) (في العالمين انك حميد مجيد اللهم) سقط من: (ب).
(٩) في (ب): وبارك.
(١٠) في (د): وعلى ال.
(١١) (اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد) سقط من (ج)، أخرجه أحمد في مسنده: باب: حديث كعب بن عجرة، ٥٨/٣٠ برقم (١٨١٣٣)، وهو حديث صحيح.
(١٢) (فأنه لا ترتيب بينهما) سقط من: (ج)، ينظر المسألة: المهذب في فقه الإمام الشافعي: ١٥٥/١.

الثّامِنَ عَشرَ: المُوالاةُ حتّى لَو سَلَّمَ ناسِيًا، وطالَ[١] الفَصلُ، بَطَلَتْ صَلاتُهُ واستَأنَفَها، وإنْ تَذَكَّرَ عَن قُربٍ بَنى عَلَى صَلاتِهِ، ولَو[٢] سَكَتَ يَسِيرًا في اثنائها لا تَبطُلُ مُطلَقًا، وكذا كَثِيرًا عَمْدًا[٣] في الأصَحِّ، وإنْ سَكَتَ ناسِيًا لمْ يَضُرَّ قَطعًا[٤].

مبطلات الصلاة

جُمْلةُ[٥] مُبطِلاتها ثَلاثونَ:

خُروْجُ الرِّيحِ، والحَدثُ[٦] عَمدًا أو سَهْوًا، ومُدافَعةُ الرِّيْحِ، والبَولِ، والغائطِ[٧]، بحَيثُ بحَيثُ لا يَقْدِرُ عَلَى مَسكِهِ، حتّى يَفرُغَ مِن صَلاتِه؛ فإنْ قَدَرَ كُرِهَ ولمْ تَبْطُل، ووُقوْعُ نجاسةٍ رَطبةٍ، أو يابِسةٍ عَلَى بَدنِهِ أو ثَوبِهِ مِن غَيرِ إزالَتِها حالًا، وانْكِشافُ العَورَةِ ولمْ يَستُرها في الحالِ، وتَركُ اسْتِقبالِ القِبلةِ حَيثُ يُشتَرَطُ، والضَّحِكُ، والبُكاءُ، والنَّفخُ[٨]، والأنِينُ، وكلامُ البَشرِ بحَرفَينِ أو حَرفٍ مُفهِمٍ[٩]، والعَملُ الكَثِيرُ، كثَلاثِ خَطَواتٍ، أو ضَرَباتٍ مُتواليات[١٠]، ووَثبةٌ[١١] فاحِشةٌ عَمدًا أو سَهوًا؛ إلّا في شِدّةِ الخَوْفِ، وقَهقَهةٌ[١٢]، وفِعلُ شَيءٍ مِن أركانِ الصّلاةِ مَعَ الشّكِّ[١٣] في النِّيةِ، أو الطُّولِ[١٤]

---

(١) في (ب): واطال.
(٢) في (ب): فإن.
(٣) (لم تبطل) زائدة في: (ج).
(٤) ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي: ٣٣٤/٢.
(٥) (جملة) سقط من: (ج).
(٦) في (ب): والحديث.
(٧) في (ج): ومدافعة البول ومدافعة الغائط.
(٨) في (ب): والتفجع.
(٩) في (ب): يفهم.
(١٠) (متواليات) سقط من: (ج).
(١١) الوثب: هو القفز والطفر من مكانه، ينظر: تهذيب اللغة: ٢٢٥/١٣، مقاييس اللغة: ٨٦/٦.
(١٢) القهقة: هو الضحك بصوت وشدة، ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: ٨٢/٤، لسان العرب: ٥٣١/١٣.
(١٣) (إلا) زائدة في: (هـ).
(١٤) في (ج): والطول.

[أ/١٢١] مَعَ الشَّكِّ، والعَزمُ عَلَى قَطْعِها،(١) والتَّردُّدَ في قَطْعِها، وتَعلِيقُهُ بشيءٍ(٢)، وصَرفُ نِيّةِ الفَرضِ إلى النّافِلةِ، إلا(٣) إنْ كانَ مُنفرِدًا، فأدرَكَ جماعةً(٤)، وصَرَفَ النِّيّةَ إلى فَرضٍ آخَرَ، وانقِضاءُ مُدّةِ المَسحِ في(٥) الخُفِ(٦)،أو ظَهرِ(٧) مَا يوجبُ الغُسل(٨)، والزِّيادةُ في فَرضٍ مِن فُروضِها(٩) عَمدًا، إلّا إذا كانَ قولِيًا كفاتِحةٍ وتَشهُّدٍ(١٠)، والنَّقصُ مِن فرائِضها عَمدًا، أو سَلَّمَ ناسِيًا وطالَ الفَصلُ، وتَقدمَ(١١) بَعضُ فَرائِضها عَلَى بَعضٍ، ووُجودُ العارِي الثوبَ مَعَ بُعدِهِ(١٢)، والأمةُ تُعتَقُ في الصَّلاةِ ورَأسُها مَكشُوفةٌ، والسُّترةُ بَعيدةٌ، وقَطعُ رُكْنٍ مِن أركانِها بغَير تمامٍ(١٣)، كرُكوعٍ،

---

(١) (والعزم على قطعها) سقط من: (ج).
(٢) (بشيء) سقط من: (ج).
(٣) في (ج): لا.
(٤) (يصلون) زائدة في: (د).
(٥) في (ب): على.
(٦) الخف: في اللغة: "ما يلبسه الإنسان"، العين: ١٤٣/٤، تهذيب اللغة: ٧/٧.=
=وفي الاصطلاح: كل محيط بالقدم ساتر لمحل الفرض، مانع للماء يمكن متابعة المشي فيه. يُنظر: روض الطالب ونهاية مطلب الراغب: ٧٧/١.
والمسح على الخف رخصة ودليله حديث المغيرة بن شعبة ﷺ، قال: كنت مع النبي ﷺ ذات ليلة في سفر فقال: ((أمعك ماء))، قلت: نعم، فنزل عن راحلته فمشى حتى توارى عني في سواد الليل، ثم جاء فأفرغت عليه الإدواة، فغسل وجهه ويديه وعليه جبة من صوف، فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها حتى أخرجهما من أسفل الجبة، فغسل ذراعيه ثم مسح برأسه، ثم أهويت لأنزع خفيه، فقال: ((دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين))، فمسح عليهما. متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه: باب: لبس جبة الصوف في الغزو، ٢١٨٥/٥ برقم: (٥٤٦٣)، ومسلم في صحيحه: باب: المسح على الخفين، ٢٣٠/١ برقم: (٢٧٤)، يُنظر المسألة: نهاية المطلب في دراية المذهب: ٢٨٦/١.
(٧) في (ب): وظهر، في (ه): ظهور.
(٨) (او ظهر ما يوجب الغسل) سقط من: (ج).
(٩) (من فروضها) سقط من: (ج).
(١٠) في (د): كفاتحة الكتاب او تشهد.
(١١) في (ج، د): وتقديم.
(١٢) (عنه) زائدة في: (ج).
(١٣) في (ج، د): إتمام.

وطُمأنِيْنةٍ ونحوِهما[١]، والقُعودُ؛ بأنْ[٢] جلَسَ[٣] عَن قِيامٍ بَعدَ اعتِدالِهِ، ثُمَّ سَجَدَ لا تَبْطُلُ، فإنْ طالَتِ بَطلَتْ، وإنْ قَعَدَ ساهِيًا لم تَبطُلْ، ولو رَكَعَ قبلَ إمامِهِ وَجَبَ عليّهِ العَودُ إلى مُتابَعةِ إمامِهِ، ولا تَبطُلُ بمُرورِ إنْسانٍ[٤]، وحيوانٍ، بَينَ يَديّهِ وهُوَ يُصلِّي[٥].

يُصلِّي[٥].

ركعات الصلاة المفروضة

جُمْلةُ[٦] عَددِ رَكعاتِ الصّلاةِ المفْرُوضةِ: سَبعَ عَشرةَ رَكعةٍ، فِيها أربعٌ وثَلاثُونَ سَجدةً، وأربعٌ وتسعُونَ تَكبِيرةً، وتِسعُ تَشهُّداتٍ، وعَشرُ[٧] تَسلِيماتٍ[٨].

مجموع أركان الصلاة

وجُمْلةُ[٩] الأركانِ في الثُنائيّة أحدٌ[١٠] وعِشرُونَ رُكنًا. وفي الثلاثِيّةِ ثَمانِيةٌ وعِشرُونَ رُكنًا [ب/١٢١]. وفي الرُّباعِيّةِ خمسةٌ وثَلاثُونَ رُكنًا.

ويجبُ قضاءُ ما فاتَ مِن الفَرائِضِ[١١]، ولو بَعدَ خَمسِينَ سَنةً[١٢]، ولَو مَعَ كلِّ صَلاةٍ[١٣]، والصَّومُ كذَلِكَ[١٤].

---

(١) في (ب): ونحوها.
(٢) (بان) زائدة في (ب).
(٣) في (د): يجلس.
(٤) (ولو انسى) زائدة في: (ج، د).
(٥) ينظر: اللباب في الفقه الشافعي: ص١٠٦، التذكرة في الفقه الشافعي: ص٣٢.
(٦) (جملة) سقط من: (ج).
(٧) في (ب): وخمس.
(٨) ينظر: متن الغاية والتقريب: ص١٠، التذكرة في الفقه الشافعي: ص٣٣.
(٩) في (ب): جملة.
(١٠) من (عشرة) إلى (احد) طمس في: (هـ).
(١١) (فورًا) زائدة في: (ج، د).
(١٢) (سنة) سقط من: (ب).
(١٣) (فائتة) زائدة في: (ج).
(١٤) ينظر: التذكرة في الفقه الشافعي: ص٣٤.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله واصحابه أجمعين، ومن سار على هديهم إلى يوم الدين... أمّا بعد:

فبعد توفيق من الله وفضله أتممتُ هذا التحقيق الموجز، فما كان فيه من صواب فمن توفيق الله عليّه، وما كان فيه من زلل فمن الدوافع البشرية، والوسوسة الشيطانية.

وقد توصلت في بحثي هذا إلى جملة من النتائج أوجزها بما يأتي:

١. الشيخ الزاهد رحمه الله كان من العلماء الذين نشروا المذهب الشافعي في مصر، وأهتموا بتدوين المؤلفات الفقهية على مذهب الشافعي.
٢. كان منهج الشيخ الزاهد في كتابه سهلًا سلسلًا راعى فيه الجوانب المعرفية، والمستويات العلمية لطلبة العلم.
٣. أقتصر في كتابه على المسائل الفقهية المهمة الأساسية ولم يقحم نفسه في المسائل الفرعية المعقدة.
٤. أهتم الشيخ الزاهد بالتركيز على الراجح في المذهب، فلم يتطرق إلى ذكر الاختلافات الفقهية في المسائل التي ذكرها في كتابه.

وفي الختام اسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت لإتمام هذا البحث وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم:

١. الأعلام: لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م.
٢. إنباء الغمر بأبناء العمر: لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٩١١ه)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٣. إيضاح المكنون: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون: لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت١٣٩٩هـ)، عنى بتصحيحه وطبعه: محمد شرف الدين بالتقايا، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤. بحر المذهب: لأبي المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الروياني (ت٥٠٢هـ)، تحقق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٩م.
٥. البيان في مذهب الإمام الشافعي: لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج، جدة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٦. تاريخ بروكلمان: لكارل بروكلمان (١٩٥٦م)، تحقيق: عبد الحليم النجار، رمضان عبد التواب، دار المعارف، ط٥، ١٩٧٧.
٧. التدريب في الفقه الشافعي: لسراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني الشافعي (ت٨٠٥ه)، حققه وعلق عليه: أبو يعقوب نشأت بن كمال المصري، دار القبلتين، الرياض، ط١، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
٨. التذكرة في الفقه الشافعي: لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت٨٠٤هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
٩. تهذيب اللغة: لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبي منصور (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

١٠. الحاوي الكبير: لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، المشهور بالماوردي (ت٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
١١. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر: لمحمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (ت١١١١هـ)، دار صادر، بيروت.
١٢. ديوان الإسلام: لشمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (ت١١٦٧هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
١٣. روض الطالب ونهاية مطلب الراغب: لإسماعيل بن أبي بكر بن عبدالله الشرجي ابن المقري شرف الدين أبي محمد (٨٣٧ه)، تحقيق: خلف مفضي المطلق، دار الضياء، الكويت، ط١.
١٤. روضة الطالبين وعمدة المفتين: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ) تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، ط٣، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
١٥. سنن الترمذي: لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبي عيسى (ت٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م.
١٦. شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
١٧. الشرح الكبير: لعبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت٦٢٣هـ)، دار الفكر.
١٨. صحيح البخاري: لمحمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت.

١٩. صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٠. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي (ت٩٠٢هـ)، طبعة دار مكتبة الحياة، بيروت.
٢١. عمدة السالك وعدة الناسك: لأحمد بن لؤلؤ بن عبد الله الرومي، أبي العباس، شهاب الدين ابن النَّقِيب الشافعي (ت٧٦٩هـ)، الشؤون الدينية، قطر، ط١، ١٩٨٢م.
٢٢. العين: لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت١٧٠هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
٢٣. فهرس الفهارس: لمحمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت١٣٨٢هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٩٨٢م.
٢٤. كشف الظنون: لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت١٠٦٧هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ١٤١٣ه-١٩٩٢م.
٢٥. الكواكب الدرية «الطبقات الكبرى»: لزين الدين محمد عبد الرؤوف المناوي (ت١٠٣١ه)، تحقيق: محمد أديب الجادر، دار الصادر، بيروت.
٢٦. اللباب في الفقه الشافعي: لأحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم الضبي، أبي الحسن ابن المحاملي الشافعيّ (ت٤١٥هـ)، تحقيق: عبد الكريم بن صنيتان العمري، دار البخاري، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٦هـ.
٢٧. لسان العرب: لمحمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الافريقي (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.

٢٨. متن الغاية والتقريب: لأحمد بن الحسين بن أحمد، أبي شجاع، شهاب الدين أبي الطيب الأصفهاني (ت٥٩٣هـ)، عالم الكتب.
٢٩. المجموع شرح المهذب: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، دار الفكر.
٣٠. مسند أحمد: لأحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، واخرون، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٣١. معجم البلدان: لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م.
٣٢. معجم التاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم: لعلي الرضا قره بلوط واحمد طوران قره بلوط، دار العقبة، قيصر، تركيا، ط١، ١٤٢٢ه-٢٠٠١م.
٣٣. معجم المؤلفين: لعمر رضا كحالة، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣٤. مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٣٥. المهذب في فقه الإمام الشافعي: لأبي إسحاق، إبراهيم بن علي الشيرازي (ت٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٦. نظم العقيان في أعيان الأعيان: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق: فيليب حتي، المكتبة العلمية، بيروت.
٣٧. نهاية المطلب في دراية المذهب: لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبي المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

References

- *-Abi Issa, Muhammad Bin Issa Bin Surah Bin Musa Bin Al-Dahhak, Al-Tirmidhi (Died 279 A.H.). Sunan Al-Tirmidhi. Investigated by Bashar Awad Maarouf. Beirut:Dar Al-Gharb Al-Islami, 1998 .*
- *-Abi Mansour, Muhammad Bin Ahmad Bin Al-Azhari Al-Harawi (Died 370 A.H.). Refining the Language. Investigated by Muhammad Awad Mereb. 1st Edition, Beirut: Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, 2001.*
- *-Abi Muhammad, Ismail Bin Abi Bakr Bin Abdullah Al-Sharji Ibn Al-Maqri Sharaf Al-Din (Died 837 A.H.). Rawd Al-Talib and the end of Muttalib Al-Raghib. Investigated by Khalaf Mufdi Al-Mutlaq. 1st Edition. Kuwait: Dar al-Diyaa.*
- *-Abu Al-Falah, Abd Al-Hay Bin Ahmed Bin Muhammad Bin Imad Al-Ekri Al-Hanbali (Died 1089 A.H.). Shadharat Al-Dhahb in news of Dhahb. Investigated by Mahmoud Al-Arnaout. 1st Edition, Damascus: Dar Ibn Katheer 1986.*
- *-Ahmed Bin Al-Hussein Bin Ahmed, Abu Shuja, Shihab Al-Din Abi Al-Tayyib al-Isfahani (Died 593 A.H.). The Text of the Ghaya and Al-Taqreeb. The world of books.*
- *-Al-Afriqi, Muhammad Bin Makram Bin Ali, Abi Al-Fadl, Jamal Al-Din Ibn Manzoor Al-Ansari Al-Ruwaifi'i (Died 711 A.H.). Lisan Al-Arab. 2nd Edition, Beirut: Dar Sader, 1414 A.H.*
- *-Al-Asqalani, Abu Al-Fadl Ahmed Bin Ali Bin Muhammad Bin Ahmed Bin Hajar (Died 911 A.H.). The News of Al-Qumer in the sons of Al-Omar. Investigated by Dr. : Dr. Muhammed Abd Al-Mu'id Khan. 2nd Edition. Beirut; Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1986.*
- *-Al-Baghdadi, Ismail bin Muhammad Amin Bin Mir Salim Al-Babani (Died 1399 A.H.). Idhah Al-Maknoon (Clarification of the Hidden) of the Hidden on Kashf Al-Dhunoun. Corrected by Muhammad Sharaf Al-Din Bel Al-Taqaya. Beirut: Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi.*
- *-Al-Basri, Abu Abd Al-Rahman Al-Khalil Bbin Ahmad Bin Amr Bin Tamim Al-Farahidi (Died 170 A.H.). Al-Ain. Investigated by Dr. Mahdi Al-Makhzoumi and Dr. Ibrahim Al-Samarrai. Al-Hilal Library and House.*
- *-Al-Dimashqi, Lakhir Al-Din Bin Mahmoud Bin Muhammad Bin Ali Bin Faris, Al-Zarkali (Died 1396 A.H.). Al-Alam. 15th Edition, Dar al-Ilm Li'l-Malayyin, 2002.*
- *-Al-Hamawi, Muhammad Amin Bin Fadlallah Bin Muhib Al-Din Bin Muhammad Al-Muhbi (Died 1111 A.H.). A Summary of the Impact on the Notables of the Eleventh century. Beirut: Dar Sader.*

- *-Al-Hamwi, Shihab Al-Din Abi Abdullah Yaqut Bin Abdullah Al-Roumi (Died 626 A.H.). The Dictionary of Countries. 2nd Edition. Beirut: Dar Sader, 1995 AD.*
- *-Al-Jaafi, Muhammad Bin Ismail Abi Abdullah Al-Bukhari. Sahih Al-Bukhari. Investigated by*
- *-Al-Katani, Muhammad Abd Al-Hay Bin Abd Al-Kabir Ibn Muhammad Al-Hasani Al-Idrisi, known as Abd Al-Hay (Died 1382 A.H.). Fahrast Al-Faharis. Investigated by Ihsan Abbas. 2nd Edition, Beirut: Dar al-Gharb Al-Islami, 1982..*
- *-Al-Manawi, Zain Al-Din Muhammad Abd Al-Raouf (Died 1031 A.H.). Al-Kawakib Al-Duriya "The Great Layers". Investigated by Muhammad Adeeb Al-Jader. Beirut: Dar Al-Sadr.*
- *-Al-Masry, Ibn Al-Mulaqn, Siraj Al-Din Abi Hafs Omar Ain Ali Bin Ahmad Al-Shafi'I (Died 804 A.H.). Al-Tadhkra in Shafi'i Jurisprudence. Investigated by Muhammad Hassan Muhammad Hassan Ismail. 1st Edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, 2006.*
- *-Al-Mawardi, Abu Al-Hasan Ali Bin Muhammad Bin Habib Al-Basri Al-Baghdadi (Died 450 A.H.). Al-Hawi Al-Kabir. Investigated by Sheikh Ali Muhammad Moawad, and Sheikh Adel Ahmed Abdel-Mawgoud. 1st Edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, 1999 AD.*
- *-Al-Nawawi, Abu Zakariya Muhyi Al-Din Yahya Bin Sharaf (d. 676 AH). Rawdat Al-Talibeen and Umdat Al-Mufti. Investigated by Zuhair Al-Shawish. 3rd Edition, Beirut: Islamic Bureau, 1991.*
- *-Al-Nawawi, Abu Zakariya Muhyi Al-Din Yahya Bin Sharaf (Died 676 A.H.). Al-Majmoo', Sharh Al-Muhadhdhab. Dar al-Fikr.*
- *-Al-Nisaburi, Muslim Ibn Al-Hajjaj Abi Al-Hasan Al-Qushairi (Died 261 A.H.). Sahih Muslim. Investigated by Muhammad Fouad Abd al-Baqi. Beirut: Arab Heritage Revival House.*
- *-Al-Rafi'i Al-Qazwini, Abd Al-Karim Bin Muhammad Al-Rafi'i (Died 623 A.H.). The Great Explanation. Dar al-Fikr.*
- *-Al-Ruyani, Abu al-Mahasin Abd Al-Wahed Bin Ismail (Died 502 A.H.). Bahr Al-Madhhab. Verified by Tariq Fathi Al-Sayyid. 1st Edition. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 2009.*
- *-Al-Sakhawi, Shams Al-Din Abi Al-Khair Muhammad Bin Abd Al-Rahman Bin Muhammad Bin Abi Bakr (Died 902 A.H.). The Brilliant Light for People of the Ninth Century. Beirut:*
- *-Al-Shafi'I, Abu Al-Hussein Yahya bin Abi Al-Khair bin Salem Al-Omrani Al-Yamani (d. 558 AH). The Rhotoric in the Doctrine of Imam Al-Shafi'i. Investigated by Qasim Muhammad Al-Nouri. 1st Edition, Jeddah: Dar Al-Minhaj, 2000.*

- *-Al-Shafi'I, Ahmad Bin Lulu' Bin Abdullah Al-Roumi, Abi Al-Abbas, Shihab Al-Din Ibn Al-Naqib (Died 769 A.H.). Umdat Al-Salik and Uddah Al-Nasik. 1st Edition, Qatar: Religious Affairs, 1982 AD.*
- *-Al-Shafi'I, Ahmed Bin Muhammad Bin Ahmed Bin Al-Qasim Al-Dhabi, Abi Al-Hassan Ibn Al-Mahamili (Died 415 A.H.). Al-Bab in Shafi'i Jurisprudence. Investigated by Abdul Karim Bin Sunitan Al-Omari. 1st Edition, Saudi Arabia: Dar Al-Bukhari, 1416 A.H.*
- *-Al-Shafi'I, Siraj Al-Din Abi Hafs Omar Bin Raslan Al-Balqini (Died 805 A.H.). Training in Shafi'i jurisprudence. Verified and commented on by Abu Yaqoub Nashaat Bin Kamal Al-Masri. 1st Edition, Riyadh, Dar Al-Qiblatain, 2012.*
- *-Al-Shirazi, Abu Ishaq Ibrahim Bin Ali Bin Yusuf (Died 476 A.H.). The Polite in the Jurisprudence of Imam Shafi'i. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Alami (No date).*
- *-Al-Suyuti, Abd Al-Rahman Bin Abi Bakr, Jalal Al-Din (Died 911 A.H.). Al-Aqian Writings in the Notables of Notables. Investigated by Philip Hitti. Beirut: the Scientific Library.*
- *-Bin Al-Ghazi, Shams Al-Din Abu Al-Ma'ali Muhammad Bin Abd Al-Rahman (Died 1167 A.H.). Diwan Al-Islam. Investigated by Sayed Kasravi Hassan. 1st Edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1990.*
- *-Bin Hanbal, Ahmad. Musnad Ahmad. Investigated by Shuaib Al-Arnaout et al. 2nd Edition, Al-Risala Foundation, 1999.*
- *-Bin Zakaria, Abi Al-Hussein Ahmed Bin Faris. Standards of Language. Investigated by Abdul Salam Muhammad Haroun, Dar Al-Fikr, 1979 AD.*
- *-Brockelmann, Karl (Died 1956 A.D.). The History of Brockelmann. Investigated by Abdel Halim Al-Najjar and Ramadan Abdel Tawab. 5th Edition, Dar Al-Maarif, 1977.*
- *Dar Maktabat al-Hayat,.*
- *Dr. Mustafa Deeb Al-Bagha. Beirut: Dar Ibn Katheer, Al-Yamamah.*
- *-Hajj Khalifa, Mustafa Bin Abdullah, Katib Chalabi Al-Qustandhini, Haji Khalifa (Died 1067 A.H.). Revealing Suspicions.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya 1992.*
- *-Kahaleh, Omar Reda. Authors' Dictionary. Beirut: Al-Muthanna Library, Dar Revival of Arab Heritage (No date).*
- *-Qara Ballut, Ali Al-Ridha Qara Ballut and Ahmed Turan. Lexicon of History and Islamic Heritage in the Libraries of the World. 1st Edition, Dar Al-Aqaba, 2001 .*
- *-Rukn Al-Din, Abd Al-Malik Bin Abdullah Bin Yusuf Bin Muhammad Al-Juwayni, Abu Al-Ma'ali, (Died 478 A. H).Nihat Al-Matlab in the Knowledge of the Doctrine. Ivestigated by Abd Al-Azim Mahmoud Al-Deeb. 1st Edition, Dar Al-Minhaj, 2007.*